



Distr.  
GENERAL  
A/C.5/34/62  
29 November 1979  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

اللجنة الخامسة

البندان ٩٨ و ٤٢ (ج) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

دراسات الأمم المتحدة عن نزع السلاح

دراسة عن فرض حظر شامل على التجارب النووية

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/34/L.40

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

١ - اعتمدت اللجنة الأولى في جلستها ٣٩ الممقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/34/L.40 . وكان معروضا عليها ببيان بالآثار المالية (A/C.1/34/L.48) .

٢ - وتقضي أحكام مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/34/L.40 ، بأن تترجو الجمعية العامة من الأمين العام أن يعدّ الدراسة بشأن مسألة فرض حظر شامل على التجارب النووية ، التي أوصى بإجرائها المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح والأمين العام . وينبغي أن تشمل هذه الدراسة فصول أو فروع تقرير الأمين العام ذي الصلة (انظر الوثيقة A/34/588 ، الفقرة ١٤) ، وينبغي الانتهاء منها في موعد يسمح بإحالتها الى لجنة نزع السلاح في ربيع عام ١٩٨٠ ، وسيجري الاضطلاع بالدراسة وفقا للاجراء المشروح في الفقرة ١٦ من تقرير الأمين العام .

- وتتص الفقرة ١٦ من هذا التقرير ، في جملة أمور ، على ما يلي :
- \* يرى الأمين العام انه يمكن اجراء هذه الدراسة في الأمانة العامة للأمم المتحدة ، بمساعدة أربعة خبراء استشاريين يتم توظيفهم لفترة شهرين تقريبا . وستبلغ التكاليف التي ينطوى عليها ذلك ، بما فيها مرتبات الخبراء ومصاريف سفرهم ، حوالي ٥١.٠٠٠ دولار .
- ٣ - وكما تبين الفقرة ١٧ من التقرير نفسه ، لا يمكن الوفاء بهذه التكاليف من الموارد المتوفرة حاليا أو من تقديرات ، الميزانية الواردة في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ .
- ٤ - وعليه ، فانه في حالة اعتماد مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.5/34/L.40 ، سيلزم رصد اعتمادات اضافية قدرها ٥١.٠٠٠ دولار تحت الباب ٢ با\* للمساعدة المؤقتة العامة .